جمهوريّة التونسيّة
وزارة الداخليّة
الديـــوان
****

منشـــــــــور

من وزير الدولة وزير الداخليّة

إلى السّادة الولاة

عدد 65 بتاريخ 23 سبتمبر 1994

*****

الموضوع : حول إجراءات تحجير التسوّل.

وبعد، في نطاق مواصلة معالجة جميع الظواهر الإجتماعيّة التّى قد تسيئ إلى مجتمعنا المدني المتحضّر، وفي نطاق الانتباه إلى موضوع التسوّل ودراسة مختلف الحالات وايجاد الحلول الملائمة لها،

وحيث سعت حكومة العهد الجديد إلى الإحاطة بمختلف الحالات الإجتماعيّة وبالأحداث الجانحين والعائلات المعوزة وتشغيل العاطلين،

وحيث تبيّن أنّ العديد ممّن يعمدون إلى التسوّل ليسوا منعدمي الدخل أو من القاصرين عن العمل بل بإمكانهم كسب عيشهم بكرامة.

وحيث تأكّد وجود مجموعات منظّمة تمتهن هذا العمل للارتزاق باستغلال شبّان من مختلف الأعمار،

وفي نطاق وضع حدّ لهذه الظاهرة،

دعت الضرورة إلى تذكيركم بمقتضيات الأمر التشريعي المؤرّخ في 23 جانفي 1902 الذي يخوّل لرؤساء البلديّات اصدار قرارات تحجّر التسوّل على كامل تراب المنطقة الخاضعة لنفوذهم أو على جزء منها، وتمارس نفس هذه الصلاحيّات من قبل السلط الجهويّة خارج المناطق البلديّة،

كما نصّ الفصل الثاني من الأمر التشريعي المؤرّخ في 3 أفريل 1939 على أنّ مخالفات القرارات الصادرة عن السلط المذكورة آنفا في شأن تحجير التسوّل تستوجب العقاب بالخطيّة والسّجن لمدّة شهر واحد،

ونصّ الفصل 3 من نفس الأمر على أنّ العقوبات المنصوص عليها بالفصل 2 منه تُطبّق على كلّ من يتعمّد، بأيّة وسيلة كانت، التحريض على التسوّل المحجر وتسهيل تعاطيه من قبل القصّر من الجنسين الذين سنّهم دون الثماني عشرة سنة.

لذا يتعيّن العمل بداية من وصول هذا إليكم اتّخاذ الاجراءات اللاّزمة في نطاق مشمولاتكم ودعوة رؤساء البلديّات إلى مراجعة هذه الوضعيّة في حدود مرجع نظرهم الترابي واصدار النّصوص اللاّزمة لتحجير التسول بصفة كليّة أو جزئيّة وخاصّة بالأماكن العموميّة التّى تتكاثر فيها عادة ظاهرة التسوّل كالأسواق البلديّة والأسبوعيّة والمناطق السياحيّة ومحطّات النّقل وبأماكن وقوف السيّارات والحدائق والساحات العموميّة وغيرها.

كما يتعيّن موافاة المناطق الجهويّة للأمن الوطني والحرس الوطني وكذلك السّادة وكلاء الجمهوريّة حسب مرجع النّظر التّرابي بنسخ من قرارات تحجير التسوّل للتّعهّد كلّ فيما يخصّه بانجاز ما يتعيّن.

ويصلكم رفقة هذا نموذجا من القرارات المراد اصدارها.

هذا، واعتبارا لأهميّة الموضوع وما له من انعكاسات ايجابيّة للمحافظة على النّظام العام والمظهر اللائق ببلادنا العهد الجديد، فإنّي أعوّل على حسن تفهّمكم وحرصكم على متابعة هذا الموضوع بكلّ حزم وجديّة.

وزير الدولة وزير الداخليّة

عبدالله القـــلال

المرسل إليهم السادة :

- كاتب الدولة لدى وزير الدولـــــــة وزير الداخليّة المكلّف بالجماعات المحليّـــة. للإحاطة

- المديرون العامـــــــــون للتعهّد

- ولاة الجمهوريّـــــــــة للتنفيذ